

## ناسخ الحديث ومنسوخه

( عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ صلح نهيتكم عن لحوم الاضاحي فكلوا منها وادخروا

548 - حدثنا يحيى بن محمد بن محمد بن صاعد ومحمد بن هارون الحضرمي قالا حدثنا محمد بن زياد الزيادي قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا علي بن زيد قال حدثنا النابغة بن المخارق بن سليمان قال حدثنا أبي<sup>٥</sup> أن عليا كرم الله وجهه قال قال رسول الله ﷺ صلح نهيتكم عن لحوم الاضاحي أن تحبسوها فوق ثلاث فكلوا منها واطعموا ما بدا لكم .

549 - حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد وسعيد بن محمد الكرخي قالا حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سمعت أبي قال أخبرنا أبو مجاهد عن أبي الزبير وعمرو بن دينار<sup>٥</sup> عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ صلح كلوا من لحوم الاضاحي وتزودوا منه<sup>٥</sup> قال الشيخ والنهي في الحديث عن ادخار الاضاحي صحيح والحديث في الاباحه صحيح وهذا هو الناسخ للاول والله اعلم وقد ابان ذلك النبي صلح وذكر العله فيه فقال إنما نهيتكم عن الادخار فوق ثلاث ليوسع غنيكم على فقيركم الا فكلوا وادخروا ما بدا لكم<sup>٥</sup>